رابط المادة على منصة باحث

مكتبة الفتاوى - ٧١/ البيوع والمعاملات #البيوع_والمعاملات

ما حكم تداول الأسهم | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

نسأل عن حكم تداول الاسهم وهذا فيه تفصيل بعض الاسهم اسهم ربوية بعضها حلال ومباع وبعضها مشتبهة كثير الناس لا يبالي او يتأول بان بعض البنوك وضعت لجانا ينظرون في المسائل وهذا اللجان احيانا لا تكون من اهل العلم - 00:00:00

يبرزون ويظهرون حتى يكونوا غطاء لبعض الاعمال والبنوك وما يجري في البنوك الربوية ولذلك لما جاءت ستة وعشرين وسبعة قضية الاسهم كان كثير من الناس بالجواز هؤلاء منصوبين في البنوك هم اللي ضللوا الناس اعماؤهم اوردوهم لظى - 00:00:25

هنا كاريكتونا بجواز ذلك. وكانت المعاملات والاموال والمساهمات كانت اقاربها بدون غطاء فكانت الاموال اكثر من الغطاء. فلحق الناس فلحقهم من الخسائر يقولون عند بعض البنوك الفلانية اه حديث في البحرين - 00:00:47

ثم وصل النسبة للشراء الى ما مليارات تذهب الى البحرين اللي يزعمون هذا لو تشتري بمليار ما بقي عندهم شيء بعشرة مليار احيانا يصل الى مئة مليار المال المال ما له غطاء من الحديد ولا ليس له غطاء من - 00:01:09

السلع فتضخم المال ادى الى الانهيار كما وجد عام ستة وعشرين وعام سبعة وعشرين. كذلك احيانا شركة مواشي كلها ما ساوت مئة مليون مساهمات ترتفع الى ان وصلت مليار وصلت الى مليارين - 00:01:29

المليارين. اللهم حبر على ورق بع مال بمال وهذا الربا بعينه ويضللونهم مثل هذه المساء ما في غطاء ومن ثم لما خسرت ما وجدوا شيئا اودعوا في السجود لو كان في غطاء لخص خسر النص - 00:01:50

الثلثين يبقى شيء. ما بقي لهم شيء. ما في غطاء لو كان في غطاء باقي هذا المال لكن ما كان له غطاء اصلا كان في عبث ملاعب بمشاعر الناس وتحت غطاء فتاوى شرعية وعلماء شرعيين اهل فقه دكاتر وغير ذلك ممن عبث بدين هؤلاء وعبث - 00:02:10

كان بيوعي وشراء واوردهم الربا والمحرمات تحت هذه المسميات. اما التفطر لمثل هذه الاشياء نعم في بعض المسائل مختلف فيها كالتورط احد يجيزه احد يحرمه لكن لا لن يقول احد من العلماء لان التورط يجوز اذا ما كان عنده سلعة - 00:02:30

يشترطون السلعة تكون موجودة. ويبي عليك سلعة. اما يبي علي سهما غير موجود عندها. يقول اذا اردت فاذهب. يدري او يقول اذهب الى جدة هو يعرف هذا على اي اساس اذا يبيع ويشتري - 00:02:47

شراء سهم غير معروف وغير موجود وغير مقبول وغير مسلم ما عدا ذلك يمنع منعا باتا من ذلك. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تبع ما ليس عندك - 00:03:01

والنبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تبع ما لا تملك حتى لو اراد ان يعالج بيتا لابد ان يملك البيت. نعم يقول اذهب فانظر اليه انا اذهب وانظر ولكن اذا اشتراها انا بالخيار. حتى لو اشتراه بحقه مذهب ودعه - 00:03:11

من حقي ان اذهب وان ادعى لانه مالكها واذا ما لك يأكل نبي الخيار لانه لا يحل له ان يربح فيما لم يضمن عن جده قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ربح ما لم يضمن - 00:03:23

فكيف يربح عليه وما دخل في ضمانه فلابد ان تكون من ضمان البائع واذا كانت منظمة البائع جاز ان يربح اذا ما دخلت في ضمانه لم يجد له ان يربح في يوم من الايام - 00:03:39

وهذا موجود في كثير يسأل عن الناس. يبيعون فيما لا يدخل في ضمانهم. كذلك زرعوا الثمار اصحاب المزارع اليوم. يبيع ويشتري فيها الثمار وما دخل في ضمانه. يشتري الثمرة لو تعرف تراجع البيع ثم يربح علي يبيع علي بربح هذا محرم ولا يجوز - 00:03:53

الربح ما لم يضمن. ما دام ما تضمن السلعة لا يجوز ان تربح فيها ابدا. باي حال من الاحوال. كل سلعة لم تدخل في ظمانك وكل صنعة

ستربح فيها البيع باطل والعقد محرم وهذا الربح محرم ولا يجوز - 00:04:09
وكل سلعة تبيعها ولم تملكها البيع يعتبر باطلا وناغيا ولا يجوز لان السلطة لا تبيع ما لا تملك لا تبع ما ليس عندك فلابد من تكون مباحة. كذلك بعض الشركات - 00:04:25
وعندنا نسبة ربوية كمثل شركة سابك عنده نسبة ربا وبعض الناس يقول نعم جائز بعض المسلمين هؤلاء. لماذا يقول جائز يقول بمنزلة المال المخلوق المال مخلوط فصار الرجل عنده مثلا - 00:04:39
مليون عشرة في المئة مخلوط حرام يجوز ان تأكل منهم. وهذه من ساعة التنظير وقلة الفقه فرق بين الصلتين التجارة بالربا وترويج الربا وفرق بين مال حرام مخلوط تأكل منه كما قال ابن مسعود كلوا لكم الهنا وعليهم الهزل والفقهاء - 00:04:53
بينهما تاجر يجب ان تكون تجارة نقية لو كان فيها نسبة عشر واحد من مئة حرام بالربا حينئذ يعمل بالربا حين وهذا الموجود النسبة هذي اذا انت فاشل الربا تعمل بالربا ويأخذ مالك للربا اما اذا كان مال مخلوط تأكل منه فنعم هذا اللي قال عنه الفقراء - 00:05:10
اذا كان غالبه حلالا حتى بعضهم قال ولو كان غالب حرام جاز الاكل الا اذا تميز تروج وتبيع بالربا وبنسبة وبنسبة فيها ربا فهذا ما قال به احد العلم جوازه - 00:05:31
هذي مسألة هذي مسألة وفي فرق بينهما هذا انت انت تبيع وتشتري. وبمالك والله قال وتعاونوا على البر والتقوى. ونتعاون على الاثم والعدوان. فانت الان اعنت على الاثم والعدوان اما اذا كان رجل عنده مال ومال حرام وعزمك واكلت انت ما اعنت على الحرام - 00:05:47
ما تستطيع ان تميز هل اشتراه لك من الحلال او من الحرام؟ وبدليل انه لو مات جاز ان ترثه كارثة لماذا؟ لانك ما تعلم عين المال لكن لو علمت عين المال من ربا - 00:06:06
او من اغتصاب او من يجب ان ترجع الى صاحبه اما هذا المال لا يمال يتاجر بمالي يعمل الربا في مالي بمعنى انه خط مالي والثاني اخذ مال ثلاث اخذ ماله ما صار ربا في الارض. والنبي صلى الله عليه وسلم في حديث جابر لعنك - 00:06:19
وموكلا وكاتب وسائليه وقال هم سوا. خرجه مسلم. فدل هذا ان الربا محرم. ولو كان بنسبة عشر واحد ولا يجوز ان تساهم في بيع او شراء في نسبة ربا. وفي فرق التنظير هذه القضية على قضيته لكن شرك هذا بنفس الانواع الاستدلال - 00:06:32
لمثل هذا. فمن وضع في هذه المسألة لابد ان يسأل الاخرين عن احكام المبيعات واحكام المشتريات وليس كل من قيل عنه بنك اسلامي او ما بعكس او في فتوى شرعية قبل قوله في هذا المسائل - 00:06:53